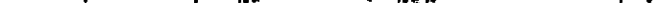


॥३॥

[illegible]

:- 

[illegible]

١٠ / ٥ / ٢٠٠٨ م

॥ ॐ नमः ॥

تسبىءا اقول ويا كذا تسبىءا اقول قبحه الله انما ابغضت الى

• التفرقة بين الخوف والحباس لا جذبه لهما لا العقوبة الشديدة معه بل يستحق جنبا

٣. أخطاء المحكمين عندما لم يراعوا إشاعة التي لا فائدة منها من المميزين فيه في الأجزاء التي لا جدوى منها والخلافات، وإثباته.

. أهلية له . في حق جده المميز إليها مصلحة وإن طلق أو لم يزل غير

[illegible]

• ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

[illegible]

خبر من اهل البيت (عليه السلام) في تاريخه

[illegible]

:- हृदय मन चित्त बुद्धि ज्ञान

[illegible][illegible]

١٤٨٠

٢. لقد تناقضت محكمة جنايات عـمان في قرارها على الصفحة ٣٠ ففي حين توصلت ((فإن المحكمة لا تجد بأن ركن سبق الإصرار متوافر في أفعال المتهم الحدث ...)) تعود لتقول بأن البيانات المقدمة قد أثبتت وجود القصد الجنائي .

٣. لقد جاءت الواقعة التي اعتققتها محكمة جنايات عمان وأقرتها محكمة الاستئناف مخالفة للحقيقة والوقائع والبيانات المقدمة في القضية حيث أن المميز الحدث تربطه علاقة مميزة وحميمة مع جدته وخالته والاندونيسية وقد اعتاد على الحضور إلى منزلهن بدون موعد مسبق وفي ذلك اليوم حيث كان يتصادف مع ظهور نتائج الثانوية العامة وكان شقيقه ينتظر نتيجته فما كان من الحدث وبتفكير طفولي إلا أن قام بأخذ مسدس يعود لوالده حتى يطلق النار ابتهاجاً بنجاح شقيقه حيث قام بزيارة دار جدته والتي كانت موجودة في المنزل مع تساهيل وجده حسن والخدمة وقام بطرح السلام عليهم ووضع المسدس الذي كان في جانبه تحت البلوزة مخفيه خوفاً من معرفة والده .

٤. أخطأت محكمة استئناف عمان بالثقاتها عن العبارات المستعملة من قبل محكمة جنايات عمان حيث ورد في قرارها عبارات الاعتقاد والاقتراض إذ أنه لا مجال للاقتراض في قانون العقوبات وهي بالتالي خالفت القاعدة الفقهية أن الشك يفسر لمصلحة المتهم لا صده وأن الأحكام الجزائية تبنى على الحزم واليقين لا على الشك والتخمين .

٥. أخطأت محكمة استئناف عمان ومن قبلها محكمة جنايات عمان حينما أدانت المميز بجرم الشروع بالقتل مرتين علماً بأن إصابة تساهيل لم تشكل خطورة على حياتها بالتناوب فقد خالفت ما استقر عليه الاجتهاد وبأن طبيعة الإصابة هي من الأمور التي يستدل منها على عدم توفر النية لدى المميز .

٦. لقد تناقضت محكمة جنايات عمان في اعتبارها أن الفعل الذي أودى بحياة المرحومة يخضع لنص المادة ٣/٣٢٨ عقوبات في حين وفي نفس القرار اعتبرت الفعل الواقع على إستي وتساهيل يخضع لنص المادة ٣٢٦ عقوبات وهذا يؤكد بأن المميز لم يكن قاصداً إزهاق روح جدته .

٧. لقد جاء القرار غير معتل تعليلاً سليماً ومشوباً بعيب القصور في التعليل وفساد الاستدلال .

من جهة واللجنة من جهة المتهمة

أن المتهمة

:- في المادة ١٠٠١ من القانون

- ١. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون
- ٢. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون
- ٣. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون
- ٤. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون
- ٥. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون
- ٦. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون
- ٧. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون
- ٨. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون
- ٩. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون
- ١٠. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون

:- في المادة ١٠٠١ من القانون

أحكام المحكمة

على المحكمة

في المادة ١٠٠١ من القانون

القانون

١. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون

المميز

في المادة ١٠٠١ من القانون

٢. جنحة من قانون العقوبات المادة ١٠٠١ من القانون

توصلت إليها

٨. لم تبين محكمة الاستئناف

وأن المجني عليها هي ابنة جوازة وخالة المتهم شقيقة والدته
وأن المجني عليها - اندونيسية الجنسية - هي خادمة في منزل
المجني عليها ويسكن معاً في منزل واحد يقع في الراحية - قُرب دوار
الاتصالات - عمارة الشهد - الطابق الأول .

وأنه وفي مساء يوم ٢٠٠٧/٢/٨ ما بين الساعة الثامنة والتاسعة مساء وبعد أن
عقد النية وأعد المسدس نوع برتا عيار ٩ ملم رقم
وغير المرخص قانوناً له بحمله وحيازته وتوجه المتهم إلى منزل جدته
جوازة وخالته تساهيل والخادمة إستي لتنفيذ ما اتفاه وعزم عليه من قتلهن ولدى وصوله
إلى منزل المجني عليهن وبعد دخوله إلى المنزل وجلوسه مع خالته وجدته في غرفة
الجلوس لبعض الوقت دخل إلى المطبخ وقام بإخراج سكين من أحد إدراج المطبخ وذلك
استكمالاً لاستعداده لارتكاب جريمته ولدى مشاهدته وببده السكين من قبل الخادمة

التي أخذتها منه واستفسرت عن سبب وجودها معه فادعى أنه وجدها بجانب جهاز
المايكرويف وقامت خالته بإعادتها إلى الدرج الذي كانت به وبعد عودته للجلوس مع
جدته وخالته في غرفة الجلوس ولكونه كان بوضع غير طبيعي ولدى استفسار خالته
عن شيء كان يحاول إخفاء أثناء جلوسه ووقوفها مقابله وإزالة وسادة كان
يضعها على خاصرته وقف المتهم وأشهر المسدس الذي كان قد أعده بحالة جهوز
للإطلاق وأطلق على خالته عياراً نارياً في منطقة الجانب الأيسر من الصدر ولدى وقوف
جدته المرحومة قام بإطلاق عيار ناري عليها أصابها في منطقة البطن ثم بادر
بالذهاب إلى المطبخ واستخرج ذات السكين من مكانها ((الدرج)) وتوجه إلى غرفة
الخادمة المجني عليها وقام بطعنها خمس طعنات نافذة بواسطة السكين واحدة في
الناحية العلوية اليسرى من الصدر واثنين في الإبط على مستوى الخط الإبطي الأمامي
والخلفي وواحدة في المنطقة العلوية اليسرى من البطن أدت جميعها إلى إحداث استرواح
هوائي مدمم بالرئة كما أدت الطعنة الأخيرة التي طعنها لها في منطقة أيسر البطن إلى
إصابة وجرح الفص الأيسر للكبد بالإضافة لجروح بالرسغ الأيسر والإبهام الأيمن ثم عاد
لإتمام ما اتفاه من فعل وهو قتل كل من خالته وجدته والتأكد من موتهما حيث بادر إلى
طعن المجني عليها بواسطة السكين طعنة نافذة في منطقة البطن وحاول طعن
خالته المجني عليها ولكن جدته المجني عليها جوازة تالقت الطعن عن ابنتها
محاولة حمايتها وكرر طعن جدته مما أدى إلى إصابتها بثلاثة جروح طعنية نافذة بالناحية
الإبطية اليسرى طعنتين منها نفذتا إلى تجويف الصدر وإصابتها الفصين العلوي والسفلي

نظرت محكمة الاستئناف عمان الدعوى ويتأريخ ٢٠٠٩/٣/٣١ أصدرت قرارها
رقم ((٢٠٠٩/١٥٦٥٠)) الذي قضت فيه رد الاستئناف موضوعاً وتأيتت الحد
المستأنف بالنسبة للأسباب من الثالث وحتى العاشر وذلك من حيث الأداة ففسخ الحكم
المستأنف بالنسبة لحقوق ٣/٩/٩٦ بالمادة ٩٦/٣ وقوانين تنفيذية العقوبة
المحكوم بها على المستأنف إلى النصف لتصبح العقوبة أربع

والتوقيع (٢٠٠٨/٧/٧٥٧) رقم الدعوى عمان جنابات محكمة بطريق
المحكمة أصدرت ٢٠٠٨/٦/٧١ ويجزى ويتلوا
بحق المقتضى

[illegible][illegible]

[illegible]

• استغفر

[illegible]

• ۱۰۸ •

حاجت خاں محمد علی صاحب یتیم خانہ دارالطریقہ ان بخاریہ

• البنية لدية الخزيمة هذه كان ارجح ان لم يزل العهد القديم جنات

[illegible]

وَأَمَّا الْفُلُ فَأَنزَلْنَاهُ ذِي الْقُرْبَىٰ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمَ يَافَثَ ۚ

• يقضي موضوعا

[illegible]

٢٠٠٩/٥/١٠ . جاريته وابتاعه
الحدود ضد المميز وكيله كما قدم

[illegible]

התאריך 2008/3/28 יום חמישי

٢٠٠٩/٥/٦ تاريخه ٢٠٠٩/٥/١٠ تاريخه المقامة منه بتاريخ التميمي

مجلس الشورى.

غير أن قراره في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى.

والتشريع.

المجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى. ويتكون من أعضاء أصنافه وأن حكمها ينفذ في شأن أصنافه وأحكامه.

والتشريع والمجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى.

المجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى. ويتكون من أعضاء أصنافه وأن حكمها ينفذ في شأن أصنافه وأحكامه. ((٧٠ و ٣٨٦))

المجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى. ويتكون من أعضاء أصنافه وأن حكمها ينفذ في شأن أصنافه وأحكامه. ((٧٠ و ٣٨٦))

المجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى. ويتكون من أعضاء أصنافه وأن حكمها ينفذ في شأن أصنافه وأحكامه. ((٧٠ و ٣٨٦))

المجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى. ويتكون من أعضاء أصنافه وأن حكمها ينفذ في شأن أصنافه وأحكامه. ((٧٠ و ٣٨٦))

المجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى. ويتكون من أعضاء أصنافه وأن حكمها ينفذ في شأن أصنافه وأحكامه. ((٧٠ و ٣٨٦))

المجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى. ويتكون من أعضاء أصنافه وأن حكمها ينفذ في شأن أصنافه وأحكامه. ((٧٠ و ٣٨٦))

المجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى. ويتكون من أعضاء أصنافه وأن حكمها ينفذ في شأن أصنافه وأحكامه. ((٧٠ و ٣٨٦))

المجلس الشورى

المجلس الشورى على أن يقر في شأن المحكمة الدستورية ومقابلة المجلس الشورى. ويتكون من أعضاء أصنافه وأن حكمها ينفذ في شأن أصنافه وأحكامه. ((٧٠ و ٣٨٦))

وحيث أن المتهم لم يثبت له أن يكون له حق في الممتلكات التي كانت في حوزته وقت القبض عليه، فإن المحكمة تدينه بالتعويض عن الأضرار التي لحقت به نتيجة منعه من التمتع بممتلكاته.

• ۱۹۹۱

[illegible]

• הַיְּהוּדִים הָיוּ מְשֻׁלָּמִים בְּיָמֵי הַמְּלָכִים הַשְּׁלֹשִׁים

• ۱۸۵۶

[illegible][illegible]

Franklin

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

தமிழ்நாடு

Handwritten musical notation on a single staff, featuring various notes, rests, and a key signature change to one sharp (F#).

॥ १ ॥

[illegible]

ና ሕገ ጳጳሳት ፡

[illegible]

في صورة من صور العلم والفضل والجليل والاعلى والاسمى

- : العامة العامة التباين التباين مساح من المقامة من المقامة التمييز التمييز اسباب اسباب على على و

• ۱۴۲

يكون قراها يتفق وحكم القانون وهذا السبب لا يرد على المظعون فيه ويستوجب
محجبا تقديرنا واعتبره سببا لإسقاط هذا الإبطال لهذا السبب استئناف عمان
وحيث أن محكمة استئناف عمان

۰ ((۱۶/۰۳۰۵ رقم خزانہ تعمیر نظر)) ((اس میں عین اس میں))

ولا يشترط أن يكون أحد الورثة الوارثا معترفا بحقه في الميراث، بل يكفي أن يكون له حق في جميع أسقاط الحق من حيث إن يكون أحد الورثة ولا يشترط أن يسقط أحد الورثة حاليها على غيره المخرجي ورثة أحد أسقاط أي إن يثبت أن إسقاط أحد